

١٤٤/٢٢ - مشاركة المرأة في تعزيز السلام والأمن
الدوليين وفي الكفاح ضد الاستعمار
والعنصرية والتشيير العنصري والمعاد وان
والاحتلال وجميع أشكال السيطرة الأجنبية

إن الجنسية العامة ،

از تشير الى قراراتها ٣٥١٩ (٥ - ٢٠) و ٣٥٢٠ (٥ - ٣٠) و ٣٥٢١ (٥ - ٤) ،
 المقررة في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ وقرارها ١٣٦/٣١ اللذين في ١٦ كانون الأول /
 ديسمبر ١٩٧٦ .

وأن تأكيد في اصحابها أن السلام الوطني والتقدم الاجتماعي الأكيد ، واقعه النساء
 الاشتراكي الدولي الجديد ، والتحتع التام بحقوق الانسان والمعابر الأساسية ، هي أحد اهداف
 المشاركة الشاملة من جانب المرأة وتأمين المساواة والتنمية لها ،

وأن تقدر ما أسمتها المرأة في تعزيز السلام والأمن الدوليين وفي الكفاح ضد الاستعمار
 والعنصرية والتشيير العنصري والعدوان والاحتلال الاجنبي وجميع أشكال السيطرة الأجنبية ،
 وبيان يؤكد للقى البالغ ازاء استمرار وجود الاستعمار ، والفصل العنصري ، والتشيير
 العنصري والمعاد ، وان في بعض مناطق العالم ، وازاء كون بعض الأقاليم لا تزال مستقلة ، مما يمثل
 تحدياً بالغ الخطورة على مسارات حقوق الأمم المتحدة ، وطريق حقوق الإنسان للرجال والنساء ، غير
 النساء ، وهي حق يجب في تأثير القرار .

وأن تؤكد من جديد اهداف هذه الأمم المتحدة للمرأة ، واعلان مكتوب لعام ١٩٧٥ (١٠٢)
 المنشورة في المجلة وصادرتها في النساء والسلم (١٠٢) وبهذه العمل العالمية اتفاق اهداف ، المنشورة
 في المجلة للمرأة (١٠٢) .

* * * * *

- (١٠٢) تأثير المؤشر العالمي للسنة الدبلوماسية للمرأة (مشرفات الأمم المتحدة ، وتنمية
 المرأة ، E.76.IV.2) ، التصل الأول .
- (١٠٣) المرجع نفسه ، التصل الثاني ، الفرع ألف .

١ - تحيط هذا بقرار الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١٩
 (د - ٣٠) (٤٠)

٢ - تهيب بجميع الدول أن تواصل الإسهام في تهمة الظروف المواتية للنساء
 على التمييز ضد المرأة ، وتأمين شاركتها الكاملة والمتكاملة في عملية التنمية الاجتماعية ، والمس
 تشجع مشاركة المرأة على نطاق واسع في الجهد الرأسي إلى تعزيز السلم الدولي ، وتوسيع
 صلبة الاندماج الدولي ، وكبح سباق التسلح واتخاذ تدابير لمنع السلاح !

٣ - تنتهز ناسبة السنة الدولية لمناهضة اللصل المعنكري التي ستحفل بها عام
 ١٩٧٨ لتدعم جميع الدول إلى ساندة النساء الرازنات تحت نور الاستعمار والعنصرية والفصل
 المعنكري ، ساندة كاملة ، في كفاحهن العادل ضد نظم الحكم العنصرية في الجنوب الإفريقي :

٤ - تدفع جميع الدول إلى القيام ، وللناقلينها وماراثتها للتاريخية والوطنية
 بالعلن يوم من أيام السنة بموا للام المتحدة لحقوق المرأة والسلم الدولي وأبلاغ الأمين العام
 بذلك :

٥ - ترجو من لجنة مركز المرأة أن تنظر ، إسهاما منها في التحضير للمؤتمر
 العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة المقرر عده، عام ١٩٨٠ ، في صياغة مشروع اعلان بشأن
شاركة المرأة في الكفاح في سبيل تعزيز الصالحة والأمن الدوليين ، ضد الاستعمار والعنصرية
 والتمييز المعنكري والمدوان والإحتلال الاجنبي وجميع أشكال السيطرة الاجنبية وأن تقدم تقريرا
 إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دوريته الرابعة والستين !

٦ - تدفع الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دوريتها الرابعة
 والثلاثين تقريرا موجزا من تنفيذ القرار ٢٥١٩ (د - ٣٠) :

٧ - تشير أن تدرج في جدول الأعمال المرات لدورتها الرابعة والثلاثين بيانا
لرها لهذا "عهد الأمم المتحدة للمرأة ، للساواة والتنمية والسلم" ضوابط "تنفيذ قرار الجمعية
 العامة ٢٥١٩ (د - ٣٠) : تقرير الأمين العام".

الجلسة العاشرة
 ١٠٠
 ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧